

بسم الله الرحمن الرحيم

مديرية التربية برج بوعريرج

ثانوية أول نوفمبر 54 برج بوعريرج

الاستاذ : قاسمي عبد الحكيم



مذكرة العلوم

الإسلامية

**تلخيص واف لجميع دروس العلوم الإسلامية السنة الثالثة ثانوي
طبقا لعناصر الدروس المقررة من طرف وزارة التربية الوطنية
جميع الشعب**

العام الدراسي : 2008/2009

الوحدة رقم: 01 وسائل القرآن في تثبيت العقيدة الإسلامية

لتثبيت العقيدة الإسلامية في النفس البشرية اعتمد القرآن وسائل كثيرة نلخصها في :

1. إثارة العقل والوجدان: يطرح القرآن أمام الإنسان حقائق وظواهر متكررة يعيشها ويراهها ويسمعوها يوميا بل وفي كل وقت (خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ... اِخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ... الْفُلْكِ ... وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ ...) هذه كلها حقائق تستثير العقل، فيبدأ في التفكير والتمعن: من الذي اوجد هذه العظمة ... من مبدعها ... من منظمها .. من .. من .. من .. من ؟ فيأتي الجواب من الداخل .. من وجدان الإنسان .. من فطرته .. متناغما مع ما راه بعقله (سَتُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَقَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ.)

2. التذكير بقدره الله ومراقبته: إن هذا الخالق القادر القوي العظيم المحيط بكل شيء قادر علي أن يهلك الأرض ومن فيها..... (قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ قَوْكُمْ ... وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) . فهذا الذي يرانا ويعلم كل شيء عنا وقادر على طمسنا ألا يستحق أن نؤمن به ونعبده ونطيعه ونخشاه ..

3. رسم الصور المحببة للمؤمنين: إن ما أعده الله للمؤمنين في الجنة من نعيم يفوق الخيال يجعل القلوب تتطاير وتهفو إلى هذا الفضل وذاك النعيم ولا سبيل للحصول عليه سوى الإيمان بالله والخضوع له (وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)

4. مناقشة الانحرافات: أفاض القرآن في بيان بطلان ما يعتقد المشركون في الآلهة المعبودة من دون الله فهي لا تسمع .. لا تضر .. لا تنفع ... لا تبصر بل إنها تحتاج إلى من يحميها إذن هي ليست آلهة لان الإله لا يحتاج إلى غيره . (وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا) فلم يبق لكم إلا أن تؤمنوا بالله (اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ) .

الوحدة رقم: 02 موقف القرآن من العقل

تكريم الله للإنسان بالعقل: فضل الله الإنسان على سائر المخلوقات فاسجد له الملائكة وجعله خليفة الله في الأرض سيدا عليها كل ذلك بم وهبه الله من العقل والاختيار.

أهمية العقل: يكفي العقل قيمة أنه سر تكريم الإنسان وهو بعد ذلك:

1. أداة فهم سر الوجود والخلق 3. هو طريق الإيمان بالله 4. له دور في إدراك واستخراج الأحكام الشرعية، 5. هو أساس التكليف إذ لا تكليف على مجنون أو فاقد عقل.

حث القرآن على العقل: المتدبر للقران يلاحظ أولا كثرة الآيات التي تدعو إلى التدبر والنظر لأن ذلك يورث العلم والعلم يورث الإيمان. فالعلم أساس الإيمان والعبادة فلا يعبد الله بالجهل قال تعالى (فاعلم انه لا اله الا الله) **مظاهر اهتمام القرآن بالعلم:** 1. أول آية نزلت من السماء هي الدعوة إلى العلم (اقرأ...)

2. كثرة الآيات التي تختم ب (أفلا يتدبرون... (أفلا تعقلون... (لقوم يعقلون... (أفلا ينظرون...)) 3. التشنيع والاستخفاف بالكفار والمشركين لعدم استعمالهم عقولهم والاكتفاء باتباع الآباء والاجداد. (قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا آبَاءَنَا أَوْلُو كَانْ أَبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ) 4. إقامة الحجة على المشركين بطلب الدليل والبرهان (قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين) 5. احترام القرآن وإشادته بالعلماء بل وجعلهم مع الملائكة (شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم..) 6. كثرة المصطلحات والمفردات المرتبطة بالعقل والعلم (اعلموا... يتفكرون... الأبواب... بصيرة... يتدبرون... انظروا... برهان... **وجوب المحافظة على العقل:** نظرًا لأهمية العقل فقد أوجب الإسلام المحافظة عليه ومنع تعطله فلماذا جعل التفكير والنظر والتدبر عبادة كما حرم الإسلام كل ما من شأنه أن يعطل العقل كشراب الخمر بل وجعل له حدا زاجرا.

الوحدة رقم: 03 الصحة الجسمية والنفسية في القرآن الكريم:

(نِعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، الصَّحَّةُ وَالْقَرَأَةُ) الشيخان **مفهوم الصحة النفسية:** هي الحالة التي يكون فيها الإنسان طبيعيا سويا في سلوكه نتيجة توازنه الداخلي فلا يصدر عنه شذوذا في القول أو الفعل أو التفكير. **كيف يحقق القرآن الصحة النفسية:** 1. **تقوية الصلة بالله (العبادات** ..الذكر..التدبر..قراءة القرآن..ألا بذكر الله تطمئن القلوب...)) فهذا يذهب القلق والخوف والاضطراب ويحقق الأمن والطمأنينة 2. **الصبر على الشدائد والمصائب:** بما يولد القوة والإرادة. (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب). 3. **محاربة الإسلام للباس وحثه على التفاؤل والثقة في الله:** فالله غفور رحيم يقبل التوبة (يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا..). 4. **الإسلام دين الرحمة واليسر** وهذا يجعل الإنسان يثق في أمر الله فيعبده عن راحة وحب لا عن إكراه وحتم . (ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج..) **مفهوم الصحة الجسمية:** هي الحالة التي يكون فيها الإنسان صحيح البدن خاليا من الأمراض متوازنا في سلوكه وتصرفاته.

مظاهر عناية القرآن الكريم بالصحة الجسمية: حرص الإسلام على الصحة الجسمية حرصا شديدا ذلك أن الجسم العليل (المريض) لا يعبد الله على حق-. وبظهر ذلك من خلال :

1. **الدعوة إلى تنمية الحسم والتداوي:** الرياضة والنشاط والحركة (علموا أولادكم الرماية وركوب الخيل...)(تَدَاوُوا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَصْعَدْ دَاءً إِلَّا وَصَّعَ لَهُ دَوَاءً) حديث

2. التخفيف من الفروض والتكاليف: الفطر للمريض والمسافر والمرضع (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر..). قران
3. الابتعاد عن مواطن الخطر والتهلكة: وهو مبدأ الوقاية والرعاية (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) قران . كما حرم إلحاق الأذى بالجسم (شرب الخمر... تناول السم....)
4. التوسط والاعتدال في الأكل والشرب والعبادة والعمل: فلا يجوز المبالغة والإسراف والتشدد حتى في العبادة لأنها تلحق الأذى بالجسم وتورث الملل وفي الحديث (إن لبدنك عليك حق.. وإن لأهلك عليك حق.. وإن لنفسك عليك حق فأعط كل ذي حق حقه).
5. الاستفادة من متع الدنيا بما يقم الحسد ويحفظه: كركوب السيارة بدل المشي والأكل والشرب فقد نهى النبي ص عن الوصال في الصوم .



إل
وحدة رقم
04:
القيم في
القران

الكريم

القيم: هي مجموعة من الأسس والمبادئ التي يمارسها أو يحس بها أو يسعى إليها الانسان والتي تؤدي لبناء الفرد وتحفظ المجتمع وتضمن استمراريته. وهي أربعة أنواع:

القيم الفردية	القيم الأسرية	القيم الاجتماعية	القيم السياسية
<p>الصدق: هو رمز القوة النفسية والتوازن في الأفعال والأقوال.</p> <p>الصبر: عنوان القوة والنجاح</p> <p>الإحسان: هو ثمرة الإيمان الحقيقي وصلاح القلب.</p> <p>العفو: دليل صدق الإيمان والقوة وحب الخير للآخرين</p>	<p>1. المعاشرة بالمعروف:</p> <p>استمرار الأسرة ونجاحها.</p> <p>2. التكافل: عنوان القوة الاستمرارية</p> <p>3. المودة والرحمة: سر سعادة الأسرة واستمراريتها</p>	<p>1. التعاون: مشاغل الحياة أكثر من أن يقوم بها واحد بل لابد من التعاون</p> <p>2. المسؤولية: المسؤولية دليل والاحترام الشخصية</p> <p>3. التكافل: عنوان قوة المجتمع وتماسكه</p>	<p>1. العدل: العدل أساس الحكم</p> <p>2. الشورى: عنوان السداد والصبوب والبعد عن الزلل والخطأ</p> <p>3. الطاعة: عنوان النظام واحترام أهل الاختصاص</p>

الوحدة رقم: 05 المساواة أمام أحكام الشريعة الإسلامية:

الناس سواسية أمام الله في الجزاء والعقوبة بغض النظر عن عرق أو لون أو مكانة الشفاعة في الأحكام: إن التوسط والسعي لإسقاط عقوبة مستحقة شرعاً يعد تلاعباً بالشريعة ومبرراً لاستحقاق عذاب الله في الدنيا والآخرة.

أثار الشفاعة في الحدود: 1. سقوط هبة القضاء والعدالة. 2. تشجيع الجرائم مادام إسقاط العقوبة ممكن. 3. انتشار الرشوة والمحسوبية والوسائط. 4. انتشار الطبقة والتفرقة بين الناس. 5. الاستخفاف بأحكام الله وشرعه

الإرشادات والأحكام: 1. حرمة الشفاعة في الحدود. 2. حرمة السرقة ووجوب الحد فيه (قطع اليد) 3. وجوب الصرامة في تطبيق القانون على الجميع. 4. الشفاعة

والمحابة في الحدود عنوان هلاك المجتمعات 5. وجوب أخذ العبرة من الأمم السابقة.

الوحدة رقم: 06 العمل والإنتاج في الإسلام **ومشكلة البطالة:**

تعريف: العمل هو الجهد الفكري و المادي الذي نقوم به للحصول على منفعة دينية أو دنيوية.

الإسلام يحث على العمل: ينظر الإسلام إلى العمل على أنه: 1. **عنوان الشخصية المتكاملة:** فالإسلام يكره التواكل والاعتماد على الغير في الكسب 2. **العمل هو أساس النهوض بالأمم** وهو سر قوتها سياسيا واقتصاديا. 3. **العمل عبادة شرعية** 4. **العمل وسيلة للحصول على المال لتلبية حاجات الإنسان المادية.** 5. **يحقق السعادة والشعور بالقيمة الاجتماعية.**

محاربة الإسلام للبطالة: إن عدم العمل ظاهرة خطيرة تهدد الأفراد والمجتمعات حيث أن:

1. **البطالة تعطيل للطاقات البشرية** 2. **تنشر ثقافة الخمول** عند الناس 3. **الاستسلام للهواجس والأمراض النفسية** حيث يفقد البطال الثقة بالنفس وينعدم عنده الاعتزاز بالقيمة الشخصية 4. **البطالة تفتح الطريق** للآفات الاجتماعية والنفسية كالسرقة والكذب 5. **فقدان الإحساس بقيمة الوقت** وهو الحياة.

-**نظرة الإسلام ومحاربه للتسول:** إن التسول أحد نتائج البطالة وقد حاربه الإسلام للأسباب التالية: 1. يزرع ثقافة الاتكال على الغير 2. يضعف قيمة العمل عند الناس 3. هو تعبير عن ضعف الشخصية التي ترفض أن يعيش الإنسان عالة على غيره 4. ينشر في المجتمع ثقافة الذل والمسكنة والمهانة 5. ينشر في المجتمع الرذائل والآفات الاجتماعية كالكذب والخداع واستعفاف المارة والإلحاح عليهم وكلها مظاهر تخلف .

الإرشادات والأحكام المستخلصة: 1. **حث الإسلام على العمل** توفيراً للحاجات وتحقيقاً للذات وحفظاً للمجتمع 2. **الاجر القليل من العمل خير من سؤال الناس** 3. **لا تعطى الصدقة لمن له القدرة على العمل** 4. **سؤال الناس مذلة لا يرضاها الإنسان السوي** 5. **احتقار العمل عنوان على ضعف الشخصية والجهل بالدين** وعلامة على التخلف.

الوحدة رقم: 07 مشروعية الوقف:

تعريف: حبس الأصل وتسييل الثمرة أي جعل الشيء المتبرع به موقوفاً على منفعة شخص أو مؤسسة بحيث لا يجوز بيعه أو التنازل عنه .

حكمه: من أعمال البر والخير التي يستمر اجر عليها ولو بعد وفاة المتبرع .
المردود الاقتصادي: 1. يقوم بتمويل المشاريع ذات البعد الخيري الاجتماعي 2. من أكبر موارد المال التي يستفيد منها الفقراء والمحتاجين 3. يقوم بتدعيم اقتصاد الدولة.

آثاره: 1. ينفع صاحبه في الدنيا والآخرة ويستمر الأجر عليه بعد الممات. 2. انتفاع الناس بالوقف و انتشار روح التعاون والتكافل. 4. القضاء على الاجتماعية السلبية (الفقر..التسول..البطالة..)

الإرشادات والأحكام المستخلصة: 1. مشروعية الوقف في الإسلام 2. بيان أهمية العلم وقيمته في الإسلام (ينفع صاحبه في قبره) 3. بيان أهمية تربية الأبناء عند الله. 4. بيان اهتمام الإسلام وحرصه على نفع الغير.

الوحدة رقم: 08 توجيهات الرسول ص في صلة الآباء بالأبناء:

وجوب العدل بين الاولاد في الهبة: إن العدل هو أساس الحكم وهو دليل حب الخير والرفق بالأولاد والرحمة بهم وخلق المحبة والتعاون فيما بينهم فإذا عدلت بين أولادك فلن ترى منهم سوى الطاعة والبر أما عدم العدل والجور ف هو رأس الفتن

مخاطر التفريق بين الاولاد: إن عدم العدل بين الاولاد يؤدي إلى: 1. زرع العداوة والبغضاء بينهم 2. الشعور بالظلم الذي يؤدي إلى العقوق 3. قطع الأرحام 4. إضرار الشر في النفوس مما يؤدي إلى العقد والكبت والانحراف .

الإرشادات والأحكام المستخلصة: 1. مشروعية الهبة للأولاد 2. مشروعية الإشهاد على الهبة 3. جواز الرجوع في الهبة من الأب للولد 4. حرمة التفريق بين الاولاد 5. الرجوع إلى الحق وتحري الصواب من صفات المؤمنين .

ملاحظة: يجوز أفراد بعض الاولاد وعدم التسوية بينهم وبين إختهم لضرورة كالمرض أو الوفاء بالدين أو الفقر أو ما شابه. ولكن في حدود الحاجة والضرورة.

الوحدة رقم: 09 أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الانحراف والجريمة:

تعريف الجريمة والانحراف: هي محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو قصاص أو تعزير شرعية ،

زجر: عاقب بشدة . **حد:** عقوبة مقدرة (محددة) شرعا **تعزير:** عقوبة غير مقدرة شرعا وإنما هي من اجتهاد القاضي بما يناسب درجة الجرم.

أقسام الجرائم من حيث مقدار العقوبة: تنقسم الجرائم من حيث مقدار العقوبة ونوعها إلى ثلاثة أقسام : أولا - ~~الحدود~~: الحد عقوبة مقدرة شرعا لا يجوز إسقاطها أو تغييرها لأنها حق لله تعالى : وهي موضحة في الجدول:

الحد وتعريفه	عقوبته	الدليل	وجوه الإجماع
--------------	--------	--------	--------------

هو عبث و تلاعب بالدين وعقيدة الإسلام	قال النبي(ص) من بدّل دينه فأقتلوه) وأجمع الصحابة على قتال المرتدين(حروب الردة)	يناقش ويستتاب فإن أبى حكم عليه القاضي بالقتل	1. حيد الردة: هي الخروج عن الإسلام
1-التعدي على الأعراض 2-هـدم الروابط الشرعية 3-نشر الشك داخل المجتمع 4-اختلاط الأنساب	قال تعالى-(الزانية والزاني....فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) قال النبي(ص)- (البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام) مسلم -رجم النبي (ص) ماعز والغامدية - البخاري ومسلم	1- البكر:الذي سبق له الزواج : 100 جلدة + النفي عام 2-الثيب: الذي سبق له الزواج : الرجم الحجارة حتى الموت	2. حيد الزنا: هي الاتصال الجنسي بغير رباط شرعي
	قال تعالى(والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا..) سورة النور(4)	الحد: 80 جلدة + سقوط الشهادة	3. حيد القذف: وهو اتهام الناس بالزنا أو نفي النسب عنهم
1.إهدار وإضاعة العقل وهو جوهر التكليف وأداة فهم الشريعة والكون والحياة فالخمر ضياع للعقل والدين	(جلد النبي في الخمر أربعين وجلد عمر ثمانين قياسا على القذف وتعزيرا لتساهل الناس	الحد هو ثمانون (جلدة)	4. حيد الخمر: هو تناول كل شراب أعيد للإسكار سواء صنع من الشعير أو من العنب أو من غيرهما
1-إهدار المال وهو نعمة أمرنا الله بالمحافظة	قال تعالى: (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما...) سورة المائدة	قطع اليد	5. حيد السرقة: هي أخذ مال الغير المحروز

عليها 2- ضياع الأمن بين الناس وانتشار الخوف 3- إضعاف قيمة العمل في نفوس الناس لأن السرقه تمكن الناس من الحصول على المال دون عمل			(المخفي) خفية بلا شبهة
1. نشر الرعب والخوف في المجتمع. 2. نشر الفتن والخروج على السلطان بغير حق. 3. تهديد مصالح العباد ومقاصد الشريعة	قال تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض)	القتل والصلب وقطع الأيدي والأرجل من خلاف والنفي من الأرض وذلك على حسب ما ارتكب المحارب	6. حد الحرابه: خروج فرد أو جماعة إلى الطريق العام بنية أخذ الأموال أو الاعتداء أو نشر الرعب والخوف

ثانيا - القصاص: أن يفعل بالجاني مثل ما فعل بالمجني عليه فإن قتله قتل وإن قطع منه عضواً أو جرحه فعل به مثل ذلك

قواعد القصاص: 1. أن القصاص لا يستحق إلا في القتل العمد أو الجرح العمد أما الخطأ فلا يستحق فيه القصاص 2. لولي المقتول أن يعفو عن القاتل ويطالب بالدية وله أن يعفو دون دية. 3. أن توقيع العقوبة وتنفيذها تتولاه السلطة العامة، ولا يتولاه أهل المقتول .

ثالثا - التعزير: هو عقوبة غير مقدرة في كل معصية (جريمة) ليس فيها حد ولا كفارة والتعزيرات تمثل الجانب المرن من العقوبات بحيث بلائم الظروف المختلفة للمجتمع بما يحقق المصلحة العامة ويصلح المجرم ويكف شره.

مفهوم العبادة في الإسلام: هي كل ما يصدر عن الإنسان من أقوال وأفعال وأحاسيس وتفكير إرضاء لله ونفعا للغير وتماشيا مع شرع الله مثال: الأعمال الخيرية كإطعام الجائع وهداية الضال وبناء المدارس والمستشفيات والكسب من حلال وترك الحرام كل ذلك عبادات،

اثر الإيمان في مكافحة الجريمة والانحراف:

الإيمان قوة واعتقاد يستقر في القلب ويصدق العمل والسلوك وصدق العمل وصحة السلوك يقتضي القيام بالواجبات وفعل الخير من جهة ومن جهة أخرى

الابتعاد عن المحرمات والفواحش والمنكرات إرضاء لله وطاعة لأمره إذن الإيمان وسيلة فعالة لمحاربة الجريمة في النفس قبل محاربتها في الواقع،
 اثر العبادة في مكافحة الجريمة والانحراف: إن عبادة الله تقتضي طاعته ومحبته والخضوع له ولا يكون ذلك إلا بفعل الواجبات وترك المحرمات فلا يعقل أن يكون عابدا لله من حاله السرقة أو الزنا أو الظلم أو... فقد جاء في الحديث (من لم تنه صلته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له) أي أن مقتضى العبادة هو البعد عن الجرائم والفواحش ،

منهج الاسلام في محاربة الجرائم: اعتمد القران منهجا فعالا في محاربة الجريمة يتمثل في

1. تقوية الجانب الإيماني والعبادات في نفس الانسان لدرجة تجعله يفر من الجريمة والمعصية خشية لله.
2. قطع دابر الجريمة من أصولها أي غلق جميع الطرق المؤدية للجريمة.
3. تشريع عقوبات صارمة تجعل الناس تخاف من العقاب (الحد-القصاص-التعزير)

الوحدة رقم: 10 الإسلام والرسالات السابقة:

وحدة الرسالات السماوية: أن جميع الرسالات التي بعثها الله للناس (من آدم عليه

1. **وحدة المصدر:** كل ما نزل على الأنبياء والرسل مصدرها واحد وهو الله تعالى،
2. **وحدة الغاية:** إن كل ما أنزل من كتب ووصايا وبعث من رسل وأنبياء إنما يصب في غاية واحدة: 1. عبادة الله الواحد وعدم الشرك به (ترك عبادة الأصنام والملوك والأهواء...) قال تعالى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ {الأنبياء 2: هداية الناس وإرشادهم لما يصلح دينهم وديانهم 3: تحقيق سر الوجود الإنساني وهو خلافة الله في الأرض

علاقة الإسلام بالديانات السابقة: إن الإسلام هو دين موسى-عليه السلام- ودين عيسى-عليه السلام- قبل أن يكون دين محمد-صلى الله عليه وسلم- وقبل كل ذلك هو دين الله تعالى للناس جميعا قال تعالى (إن الدين عند الله الإسلام) {أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهَا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ {البقرة 133

الإسلام يصدق رسالة موسى وعيسى - ويجعل أساس الإيمان بالله وأحد أركانه الأساسية الإيمان بالرسول جميعا جملة وتفصيلا (لَا تُفَرِّقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ) البقرة ،

الإسلام يصحح ويقوم ما لحق رسالة موسى وعيسى - من تحريف وتبديل مس جوهرهما وهو التوحيد ({أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ قَرِيبًا مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ {البقرة 75

استنتاج: **الإسلام لم يأت بدين جديد وإنما رد الأديان المحرفة إلى أصولها الأولى (التوحيد وعبودية الله)**

المسيحية (النصرانية)	اليهودية
تعريف: هي الرسالة التي بعث الله بها سيدنا عيسى لبني إسرائيل تكميلا لرسالة سيدنا موسى	تعريف: هي الرسالة التي بعث الله بها سيدنا موسى لبني إسرائيل أيام فرعون،
سبب التسمية: سموا نصارى لأنهم	سبب التسمية: سموا يهودا لأنهم

<p>تابوا وقالوا لله تعالى (إنا هدنا إليك) أي رجعنا الظروف: كان بنو إسرائيل يتعرضون للقهرة الفرعوني فجاءهم موسى مخلصا ومحررا</p>	<p>نصروا المسيح عليه السلام الظروف: كان بنو إسرائيل يتعرضون للقهرة الروماني فجاءهم عيسى مخلصا ومحررا</p>
<p>أهم معتقداتهم: 1. يعتقدون أن لهم اله خاص بهم يسمى (يهوه) يحبهم قال تعالى (وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ) 2. هم شعب الله المختار وأن البشر خلقوا لخدمتهم 3. لا يعترفون باليهودية إلا لمن كانت أمه يهودية وهذه عنصرية 4. لا يحرمون الربا مع غير اليهودي 5. يقدرسون العجل وقد عبده قال تعالى: (ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ) 6. لا ينزهون الله فهو عندهم يخطأ، يغضب، متعصب</p>	<p>أهم معتقداتهم: 1. عقيدة التثليث: أن الإله مركب من ثلاثة أقانيم (الأب-الابن-روح القدس) لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثَةٌ وَوَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ) 2. عقيدة الخطيئة والفداء: أن الله (الأب) بعث ابنه الوحيد (يسوع) ليخلص البشرية من شرور أنفسها ويتحمل هو العذاب (الصلب) عنها 3. محاسبة المسيح للعباد: إن الله (الأب) أعطى حق محاسبة العباد لابنه 4. غفران الذنوب (الاعتراف والإقرار): وهي أن القسيس أو البابا يملك حق مغفرة الذنوب للعباد بعد أن يعترفوا له ويقروا بخطيئتهم</p>

الوحدة رقم: 11 حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة

- 1- **تكريم الله للإنسان:** الناس كلهم أحرار لا سلطان لبشر على بشر إلا بنص شرعي فليقل الإنسان ما شاء وليفعل ما شاء وليسكن حيث شاء فلا يتصرف فيه إلا خالقه وهذا هو سر التفضيل والتكريم الإلهي للإنسان (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا {الإسراء 70
- 2- **أسس العلاقات العامة في الاسلام:** إن الإسلام ينطلق في تحديده للمفاهيم من منطلق أن الناس كلهم إخوة في الدين و الإنسانية وعليه فالأولى أن يتعارفوا ويتحاوروا ويتعايشوا في جو السلام على أساس العدل والمساواة واحترام الآخر
- 3- **حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة:**
 1. حق الحياة: (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا)
 2. حق الأمان: لا يجوز تخويف الآمن (غير المحارب) ولو كان كافرا أو مشركا.
 3. حق العمل: بما يحفظ كرامته ويوفر قوت أهله.
 4. الحق في بيت المال: إذا كان فقيرا أو عاجزا عن العمل.
 5. حق التعلم: بما يؤهله ليعرف نفسه ويفهم ما حوله فيكتشف سر وجوده

4. حقوق الإنسان في مجال الحرب:

1. حرمة التمثيل بالجسد لأنه تغيير للخلق وتعد على خلق الله.
2. حسن معاملة الأسرى فلا يجوز منع الماء والطعام عنهم لان الأسير إنسان.
3. الإنذار قبل الحرب: لان الحرب لم تشرع كغاية وإنما وسيلة لنشر الإسلام فليعرض عليهم الإسلام أولا وإلا فالجزية وإذا أبو فلم يبق إلا الحرب.
4. حرمة التعدي على غير المحاربين كالنساء والأطفال والشيوخ ورجال الدين .
5. حرمة خيانة العهود والمواثيق ولو مع الكافر.

5. التعامل التكريمي في الحرب:

لم يعرف التاريخ أرحم من المسلمين في الحرب فالإسلام يمنع هدم الدور و قطع الشجر و افساد الزروع والتعرض للمدنيين (كالنساء والأطفال والشيوخ ورجال الدين ولعل أبرز نموذج لسماحة الاسلام ما تبع فتح صلاح الدين الايوبي لبيت المقدس واحترامه لأهل الكتاب وهذه الحقيقة شهد بها المستشرقون كزغريد هونكا وغوستاف لوبون وغيرهم

الوحدة رقم: 12 حقوق العمال وواجباتهم في الإسلام:

الحقوق الأساسية للعمال:

1. المعاملة الإنسانية للعامل واحترامه كإنسان فلا يجوز هدر كرامته أو اهانتته فهو أجير وليس عبد.
2. حق العامل في الأجر بما يتناسب مع جهده وفي الحديث (أعطوا الأجير أجره قبل أن يجفَّ عرقه)
3. حق الحصول على العمل الذي يتوافق مع مؤهلاته وقدراته. وفي الحديث (أنزلوا الناس منازلهم)
4. الحق في الراحة والعطل: (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) آخر سورة البقرة
5. الحق في الضمان الاجتماعي . في حالة المرض والخطر

واجبات العمال:

1. أداء العمل المطلوب منهم 2. الشعور بالمسؤولية وإتقان العمل (إذا عمل أحدكم عملا فليتقنه) الحديث 3. الأمانة والإخلاص وعدم الخيانة والغش (من غشنا فليس منا) 4. عدم استغلال منصب العمل للأغراض الشخصية أو لأخذ حق الآخرين.

تصور الإسلام لطبيعة العلاقة بين العمال ورب العمل:

1. الاحترام المتبادل بين الطرفين. 2 . وضوح الحقوق و الواجبات بما لا يدع مجالاً للصراع أو الفوضى 2. أن لا يكلفه فوق طاقته 3. الرحمة واللطف في التعامل

الوحدة رقم: 13 العلاقات الاجتماعية بين المسلمين

وغيرهم:

اختلاف الدين: إن اختلاف الدين ليس مبررا لعدم احترام الآخرين بل بالعكس يجب احترامهم رحمة بهم وبيانا لهدي الإسلام وتسامحه ولان ما يجمعنا أكثر مما يفرقنا فكلنا أبناء ادم وحواء وكلنا بشر وكلنا يحتاج بعضنا. (لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ

يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ { الممتحنة

أسس العلاقة مع غير المسلمين: إن الإسلام ينظر إلى غير المسلمين على أنهم بشر مكرمون وأن من واجبنا أن ندعوهم إلى الإسلام لا أن نجبرهم على الدخول فيه لأنه (لا إكراه في الدين) ولأن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله تعالى وما داموا لا يحاربون الإسلام فإن الإسلام يوجب على المسلمين: 1, حسن معاملتهم والتسامح معهم. 2, البر بهم وبذل الخير لهم , 3, الإحسان إليهم قولاً وفعلاً, 4, العدل في التعامل معهم وعدم ظلمهم. يقول الشيخ يوسف القرضاوي في كتابه **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي** (إنه يقيم العلاقة بين أبنائه المسلمين وبين مواطنيهم من غير المسلمين على أسس وطيدة من التسامح والعدالة والبر والرحمة، وهي أسس لم تعرفها البشرية قبل الإسلام,,,)

حقوق غير المسلمين في بلد الإسلام: إن غير المسلمين مواطنين جعل لهم الإسلام حقوقاً هي:

1. الحماية: غير المسلم أو الذمي مكفول الحقوق مصان الدم والعرض والمال فلا يجوز التعدي عليه بل إن التعدي عليه أخطر من التعدي على المسلم قال النبي ص: " من ظلم معاهدًا أو انتقصه حقًا أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة ". (رواه أبو داود) **2. حق ممارسة الشعائر الدينية:** فيحرم هدم كنائسهم أو منعهم من ممارسة شعائرهم الدينية بل بالعكس يدعوننا الإسلام إلى حسن معاملتهم ومجادلتهم بالحسنى (ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن). (لا إكراه في الدين)

3. حق العمل والتأمين عند العجز والشيخوخة: إن الذمي مواطن يجب أن يوفر له ما يوفر للمسلم من قوت وعمل. (ما أنصفناه إذ أخذنا منه الجزية شأبا ثم نخذه عند الهرم)

4. حق ممارسة مختلف الأنشطة التجارية كالبيع والتجارة وكانت المدينة تعج بتجار اليهود في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم-

5. حق تولي الوظائف: ما لم تكن ذات طبيعة دينية أو حساسة كالإمامة الكبرى. **واجبات غير المسلمين في بلد الإسلام:** إن غير المسلمين في بلد الإسلام كما أن لهم حقوقاً فعليهم واجبات هي:

1. احترام القانون الإسلامي: عليهم أن يلتزموا بأحكام الإسلام، التي تُطبق على المسلمين لأنهم بمقتضى الذمة أصبحوا يحملون جنسية الدولة الإسلامية، فعليهم أن يتقيدوا بقوانينها التي لا تمس عقائدهم وحرمتهم الدينية. فتطبق عليهم حدود السرقة والزنا والحرابة كالمسلمين لكن ليس عليهم الزكاة ولا الجهاد لأنها قضايا دينية .

2. دفع الجزية: إنها بدل عن فريضتين فُرِضتا على المسلمين وهما: فريضة الجهاد وفريضة الزكاة، ونظرًا للطبيعة الدينية لهاتين الفريضتين لم يُلزم بهما غير المسلمين. فوجب عليهم أن يدفعوا مبلغاً من المال (الجزية) نظير حماية السلام لهم.

3. مراعاة شعور المسلمين: إن النصراني الذي يأكل الخنزير ويشرب الخمر، لا يتدخل الإسلام في شئونه هذه ما دام يعتقد أنها حلال لكن الإسلام يوجب على الجميع احترام القيم الإنسانية والأخلاقية التي جاء الدين به فيمنع على هذا النصراني أو غيره أن ينشر الرذيلة أو الفساد و الفوضى في المجتمع الإسلامي.

الوحدة رقم: 14 من المشاكل الأسرية (النسب وأحكامه الشرعية)

تعريف النسب: هي العلاقة الناشئة عن الدم (الأمومة الأبوة البنوة ...).
أسبابه: السبب المباشر للنسب هو **الزواج الصحيح** أو **الاستيلاء** أما غير ذلك فلا ينشأ علاقة فضلا عن أن ينشأ أسرة تكون ثمرتها الذرية الصالحة.
ثبوت النسب: ويثبت النسب بأحد شيئين: 1. **الإقرار:** أي أن يقر الأبوان أو يعترفان أن هذا ابنهما. 2. **البينة:** (الدليل والاثبات)) وذلك بشهادة شاهدي عدل أن هذا الطفل ابن فلان وفلانة.

إثبات النسب بالبصمة الوراثية: البصمة الوراثية " (ADN) ": هي المادة الوراثية الموجودة في خلايا جميع الكائنات الحية، وهو ما يعرف بالحمض النووي. ونظرا لإمكانية إثبات النسب به فإن العلماء أجازوا ذلك في حالة التنازع على مجهول النسب أو الاشتباه في المواليد في المستشفيات، ومراكز رعاية الأطفال ونحوها، لكن لا يجوز الاعتماد على البصمة الوراثية في إثبات الزنا أو إقامة الحد لأن له طريق شرعي حدده الله تعالى لا يجوز تجاوزه.
حق الطفل مجهول النسب: إن الطفل (ة) مجهول (ة) النسب هو ضحية وليس مجرما وعليه:

1 ... يجب إعطاءهم أسماء وهوية 2. رعايتهم كالأبناء 3. احترامهم وتعويضهم ما حرموه من الرحمة والحنان والمشاعر الأبوية والأسرية.

نماذج من التاريخ الإسلامي: التاريخ الإسلامي مليء بأسماء الموالى والعبيد الذين صاروا من أعلم العلماء كشيخ الإمام مالك (نافع مولى ابن عمر) . **وسالم مولى حذيفة** وكيفيك أن تعلم أن قاهري التتار (المماليك) هم عبيد تشرّبوا الإسلام فصاروا سادة وقادة.

التبني: هو اتخاذ ابن أو بنت الآخر وجعلها مكانة الابن أو البنت الحقيقية من حيث اللقب الميراث التحريم والتحليل (....)

حكمه: التبني بالشكل السابق حرام وصاحبه ملعون قال النبي (ص) (من ادعى إلى غير أبيه... فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين). انظر آخر خطبة الوداع
حكمة إبطاله: حرم الإسلام التبني لحكم عظيمة ومقاصد جليلة نذكر منها:

1. رابطة النسب ترتبط بالدم فقط وليس بالادعاء، والتبني ادعاء إذن فهو باطل.
2. العدل يوجب نسب الابن إلى أبيه الأصلي والتبني يخالف ذلك . 3. نظام الميراث شرعا مرتبط بالولد الحقيقي وليس بالتبني. 4. التبني تزوير للواقع والحقيقة وهو كذب على الله ورسوله والناس. 5. هو ذريعة للزنا واختلاط الأنساب. 6. وضع الابن المتبني داخل الأسرة يختلف عن وضع الولد الحقيقي.

البديل الإسلامي: إن الإسلام حينما يجارب التبني فهو يطرح البديل النظيف والكريم الذي يحفظ الأسر ويحمي الأفراد وهو الكفالة.

الكفالة: تعريفها: هي الالتزام شرعا وقانونا برعاية وليد أو أكثر عل وجه التبرع
حكمها: مشروعة وهي من أعمال الخير التي تجعل الإنسان مع النبي- صلى الله عليه وسلم- في الجنة حيث يقول- صلى الله عليه وسلم- (أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة..). وأشار النبي- صلى الله عليه وسلم- بأصبعيه السبابة والوسطى.

الحكمة منها: 1. هي مظهر من مظاهر التعاون والتكافل ودليل الإيمان والرحمة 2. الحفاظ على المجتمع من الانحراف والردائل. 3. إعطاء الحب والحنان لمن حرم منه.

الوحدة رقم: 15 من مصادر الشريعة الإسلامية:

الإجماع: هو اتفاق جميع مجتهدي الأمة الإسلامية في عصر من العصور بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم) على حكم واقعة لم يرد فيها نص شرعي.

أنواعه: 1. الإجماع الصريح: وهو أن يدلي كل مجتهد برأيه في المسألة ليصل الجميع إلى

الحكم . وهو حجة يلزم الجميع علماء وعوام 2. **الإجماع السكوتي:** وهو أن يدلي بعض المجتهدين برأيه في مسألة ما أو يعمل بها فيعلم الباقيون فلا يعارضونه.

وهذا ليس بحجة عند أكثر العلماء.

أمثلة عن الإجماع: هناك أمثلة كثيرة منها: 1. جمع القرآن في كتاب واحد في عهد أبي بكر.

2. الاتفاق على الرسم العثماني 3. الإجماع على قتال مانعي الزكاة

القياس: هو إنزال حكم واقعة ورد فيها نص على واقعة جديدة لم يرد فيها نص وذلك لاشتراكهما في العلة (سبب الحكم)

حجته: قصة المرأة التي سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الحج مكان أمها (لأن أمها نذرت لله أن تحج وماتت دون تفي بالنذر). فأرشدتها النبي أن تقيس دين الله (النذر) على دين العباد . ففهمت أنه يجوز أن تحج عن أمها .

مثال: الفوتكا شراب روسي (جديد) يسكر ، فحكمه حرام قياسا على الخمر وذلك لاشتراكهما في علة واحدة وهي الاسكار.

أركانه: أربعة: هي 1. **الأصل.** أي الذي نقيس عليه وهو في المثال السابق (الخمر) 2. **حكم الأصل** أي حكم الخمر (الحرمة) 3. **الفرع** وهو الشيء الجديد المراد معرفة حكمه (الفوتكا) 4. **العلة:** أي السبب الظاهر للحكم (الاسكار)

المصالح المرسلة: هي المصالح التي لم يشهد لها الشرع بالاعتبار أو الإلغاء.

شرح التعريف: اعتبارا: أي انه لا يوجد نص شرعي صريح يعتبرها أو يأمر بها **إلغاء:** أي انه لا يوجد نص شرعي صريح يلغىها أو ينهى عنها.

حجتها: ان الشريعة الإسلامية لو تدبرناها لوجدناها إما جاءت لجلب مصلحة وإما لدفع مفسدة والحوادث تتجدد وتتغير الاسماء ولا يبقى ثابتا إلا مقاصد الشريعة أي مصالح العباد التي جاءت الشريعة من أجل تحقيقها فمثلا إجماع الصحابة على جمع القرآن كان دافعه مصلحة حفظ الدين.

شروط العمل بها: اتفق العلماء على أن المصلحة المرسلة لا يعمل بها حتى يتوفر لها مايلي:

1. أن تكون ملائمة لمقاصد الشريعة أي لا تخالف شرع الإسلام وأحكامه المعروفة
2. أن تكون مصلحة عامة وليست خاصة بشخص أو جماعة 3. أن تكون مصلحة حقيقية واضحة أي ليست متوهمة فلا يعقل تحريم السيارات بحجة أن حوادثها تؤدي إلى القتل.

مثال تطبيقي واقعي: **توثيق عقد الزواج وتسجيله في البلدية**

لا يوجد نص صريح يعتبر التوثيق واجبا، كما لا يوجد نص صريح يمنعه إذن فهو مصلحة مرسله. لكن بالنظر إليه وجدنا في عدم توثيق عقد الزواج مضار خطيرة كضياع حقوق الزوجة ونسب الأولاد كما أن فيه مساسا بالأعراض وذلك في حالة إنكار الزوج وخاصة أن المحاكم والقضاء لا يعترف إلا بالعقود الموثقة. إذن توثيق عقد الزواج مصلحة ظاهرة جاء الإسلام لتحقيقها.

الوحدة رقم: 16 الربا ومشكلة الفائدة:

تعريف: الزيادة أو التأجيل في أحد البدلين (الطعام أو النقود) المتجانسين أو المشتركين في العلة (النقدية أو المطعومية)

مراحل تحريمه: مر تحريم الربا في أربعة مراحل وفقا لمنهج الإسلام في التدرج:

المرحلة الأولى:- الإشارة إلى أن الزكاة خير من الربا قوله تعالى:- " مَا آتَيْتُمْ مِنْ رَّبًّا لِيَرْزُقُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْزُقُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ " [الروم: 39] .

المرحلة الثانية:- قوله تعالى: الإشارة إلى أن الربا محرم عند من قبلنا - " فَبَطَلْهُمْ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِضَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا.. وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ ... " [النساء: 160.161

المرحلة الثالثة:- التلميح إلى جالة العرب في الجاهلية كيف كانوا يبالغون في أخذ أموال الناس بقول تعالى:- " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ " [آل عمران: 130.

المرحلة الأخيرة:- وفي هذه المرحلة جاءت الآيات الكريمة بالحكم الشرعي:- " الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ " [البقرة: 275 - 279] .

القواعد العامة لاستبعاد المبادلات الربوية:

القاعدة الأولى: في حالة تبادل شئ بجنسه أي طعام بطعام (قمح بقمح أو تمر بتمر) أو نقد بنقد (ذهب بذهب أو فضة بفضة)بحرم التأجيل كما يحرم التفاضل

القاعدة الثانية: في حالة شيئين من نفس النوع وليس من نفس الجنس (كقمح بتمر أو ذهب بفضة)يحوز التفاضل ويحرم التأجيل.

القاعدة الثالثة: في حالة شيئين مختلفين في الجنس ومختلفين في العلة كالقمح بالنقود : فهنا يحوز التبادل بحرية

الوحدة رقم: 17 تحليل وثيقة خطبة النبي (ص) في حجة الوداع

المناسبة والظروف: قيلت في موسم الحج في التاسع من ذي الحجة يوم عرفة فوق جبل الرحمة في السنة العاشرة وهي آخر حجة شهدها النبي ص إذن لا بد لهذه الخطبة أن تتضمن قضايا الإسلام الكبرى ،

تحليل نص الخطبة: المتأمل لهذه الخطبة يلاحظ ما يلي:

1. الاستفتاح المملوء بالثناء والحمد على الله والإقرار بالالوهية لله وحده. {الحمد لله نحمده ونستعينه,, وأشهد أن لا اله الا اله,,,}
 - 2, الإشارة والتلميح إلى أنها خطبة وداع. { لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا,,, }
 - 3, إشهاد الناس على أن الرسول ص قد بلغ الأمانة وأنه نصح لأمته. { اللهم هل بلغت,,, اللهم فاشهد }
 - 4, إبطال الجاهلية وعاداتها القبيحة { إن مآثر الجاهلية موضوعة,,, }
 - 5, التأكيد على حرمة الإنسان و المكان والزمان { إن دماءكم حرام عليكم,,, كحرمة يومكم هذا,, في بلدكم هذا,, }
 - 6, الرحمة بالأمة والنصح لها { إن الشيطان قد يئس أن يعبد في أرضكم,,, احذروه على دينكم..... لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض,,, }
- الاحكام والتوجيهات التي تضمنتها:** يمكن تلخيص الخطبة الى العناصر التالية:

1. حرمة الدماء والأعراض: { إن دماءكم وأعراضكم حرام عليكم إلى أن تلقوا ربكم... وإن دماء الجاهلية موضوعة. }
2. حرمة الربا: { إن ربا الجاهلية موضوع قضى الله أنه لا ربا... }
3. الحذر من طاعة الشيطان: { إن الشيطان قد يئس أن يعبد في أرضكم هذه, ... فاحذروه على دينكم... }
4. الوصية بالمرأة: { إن لنسائكم عليكم حقاً ولكم عليهن حق.... فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً. }
5. تأكيد مبدأ الأخوة والوحدة الإسلامية: { إنما المؤمنون إخوة... فلا ترجعن بعدي كافراً يضرب بعضكم رقاب بعض... }
6. التمسك بكتاب الله وسنة رسوله: { فإنني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعده: كتاب الله وسنة نبيه.. }
7. التأكيد على مبدأ المساواة الإنسانية: { إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وأدم من تراب ... }
8. بيان حق الميراث والنسب والتحذير من التبني: { إن الله قد قسم لكل وارث نصيبه... من ادعى إلى غير أبيه.. فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.. }

الوحدة رقم: 18 المعاملات المالية الجائزة

المعاملات المالية: الأصل في المعاملات المالية والتبادلات التجارية في الإسلام الحل أي أنها حلال ما لم يأتي دليل يمنع أو يحرم.

اولا- بيع المرابحة: المرابحة في اللغة من الربح وهو الزيادة . وفي الاصطلاح (هي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترت به السلعة ويشترط عليه ربحاً ما) . مثاله : أن يقول البائع: أبيعك السيارة بثمنها الذي اشتريتها به على أن تزيدني 5000 دج أو يقول المشتري للبائع بعني السيارة بالثمن الذي اشتريتها به وأزيدك 5000 دج .

حكمة: من المعاملات المالية التي أجازها الإسلام لما تحققه من مصالح للناس .
دليل مشروعيته: عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه كان يشتري العير ويقول : من يربحني عقلها من يضع في يدي ديناراً . أي من يزيدني ديناراً على ثمنها فأبيعها له .

حكمة مشروعيته: فيها مصلحة البائع لأنه حصل على فائدة وفيها مصلحة المشتري لأنه حصل على ما يريده كما أن البيع خال من الغرر والربا وتم بالتراضي .

صور المراجعة: للمراجعة إجمالاً صورتان

الصورة الأولى: أن يشتري المراجيح السلعة لنفسه فيملكها ويدفع ثمنها ثم يبيعها لرجل آخر مرابحة أي بثمانها وزيادة ربح.

الصورة الثانية: أن يشتري المراجيح السلعة بطلب من رجل آخر بثمانها على أن يزيده ربحاً على ثمنها وتسمى هذه (المرابحة للأمر بالشراء) .

ثانياً- بيع التقسيط: لغة: من القسط وهو القسمة والجزء. أما **شرعاً:** فهو عقد على شيء حاضر بثمن مؤجل يؤدي مفرقاً على أجزاء معلومة في أوقات معلومة .

مثال: شراء حاسوب بمبلغ (30000 دج) على أن يتم التسديد خلال عشرة أشهر حيث يدفع المشتري كل شهر (3000 دج). ويمكن أن يكون هناك تسبيق.

حكمه: بيع التقسيط جائز لما فيه من منفعة ومساعدة للناس ولأنه خلا من الغرر والربا والغش والخداع وتم بالتراضي.

الحكمة منه: يحقق مصلحة الناس وتسهيل التعامل وسهولة الحصول على المنافع دون حرج أو مشقة أو اللجوء إلى القرض أو الدين.

شروط بيع التقسيط: اشترط العلماء لجواز بيع التقسيط ما يلي:

1. أن لا يكون ذريعة (طريق) للتعاملات الربوية 2. أن يكون البائع مالكا للسلعة 3. أن تسلم السلعة في الحال دون تأجيل. 4. أن يكون العوضان مما لا يجري فيهما ربا النسئية (كلاهما نقد أو كلاهما طعام) . 5. أن يحدد أجل الدفع .

ثالثاً- القراض والمضاربة: لغة: القرض: من القطع ومنه القوارض أما المضاربة فهي من الضرب في الأرض كناية عن السفر للتجارة. أما **شرعاً:** فهو عقد بين طرفين يدفع أحدهما مالا لآخر ليتجر له فيه مقابل نسبة معينة من الربح بحسب ما يتفقان عليه.

حكمه: أجمع العلماء على أن **القراض** جائز لأنه مما تعارف عليه الناس في الجاهلية ولم ينكره الإسلام لما فيه من تعاون الناس .

الحكمة منه: حاجة الناس للقراض ماسة فهو نوع من الشراكة والتعاون فهنا من يملك المال ولا يملك الخبرة والمهارة في التجارة وهناك من لا يملك المال ولكن له الخبرة والمهارة فليتعاون هذا مع ذاك ليستفيد الجميع.

رابعاً- الصرف: لغة هو الزيادة والتحويل أما شرعاً: فهو بيع النقود بعضها ببعض ويدخل في النقود الذهب والفضة. مثاله: بيع الجنيه المصري بالدينار الجزائري

حكمه: الصرف جائز بالسنة والإجماع لقوله صلى الله عليه وسلم (لاتبيعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء ولاتبيعوا الفضة بالفضة إلا سواء بسواء وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم) رواه البخاري وقوله أيضاً: (الذهب بالذهب والفضة بالفضة.... مثلاً بمثل سواء بسواء يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأجناس فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد) رواه مسلم

وأجمع العلماء على جواز الصرف إذا كان يدا بيد (أي بدون تأجيل)

الحكمة منه: الناس في حاجة ماسة للصرف لحاجتهم لعملة الدول التي يريدون الذهاب إليها إما للتجارة أو طلب العلم أو المداواة أو لأي سبب شرعي. فهو نوع من التسهيل والتيسير على الناس.

شروط جواز الصرف: اشترط العلماء لجواز الصرف أن يكون يدا بيد .

الوحدة رقم: 19 **الشركة في الفقه الإسلامي**

تعريفها: هي عقد بين اثنين فأكثر على القيام بنشاط اقتصادي قصد الربح. **مشروعية الشركة:** الشركة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع قال تعالى (فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث) وفي الحديث القدسي (أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه...) أبو داود وأجمعت الأمة على جوازها ومشروعيتها لأنها مما تعارف عليه الناس وأقره الدين. **الحكمة من التشريع:** 1. نوع من التعاون والتكامل 2. تنشيط العملية الاقتصادية 3. بعض العمليات التجارية تتطلب رأس مال ضخم يعجز عنه فرد واحد فلا بد من الشركة. أنواع الشركات : سنذكر هنا ثلاثة أنواع كبرى: **أولا- شركة الأموال:** هي عقد بين اثنين فأكثر , على أن يتجروا في مال لهم , ويكون الربح بينهم بنسبة معلومة .وهي نوعان:

1. **شركة العنان:** هي شركة أموال لا يملك فيها كل واحد من الشركاء حق التصرف إلا بإذن بقية الشركاء فكأن كل واحد يمسك **يعنان** صاحبه فيمنعه من التصرف.

2. **شركة مفاوضة:** هي شركة أموال يملك فيها كل واحد من الشركاء حق التصرف في مال الشركة بيعا وشراء فكل واحد منهم يملك تفويضا للتصرف. **ثانيا- شركة الأعمال:** هي اتفاق اثنين أو أكثر من أرباب الأعمال والمهنة على أن يشتركا في عمل من الأعمال وأن يكون ما يكسبانه من أرباح مشتركا بينهما بحسب الاتفاق كأن يشترك طبيبان في فتح عيادة أو بناءان في بناء منزل . ويسمى هذا النوع من الشركات بشركة الأعمال لأن **العامل** هو أساس الشركة إذ ليس فيها رأس مال يشتركان فيه وإنما يشتركان **يعمل البدن** , ولذا تسمى أيضا **شركة الأبدان** , وتسمى أيضا **شركة الصنائع** لأن رأس مال الشريكين فيها هو صنعتهما .

ويشترط لها: 1. اتحاد العمل أو توقف أحدهما على الآخر 2. اتحاد المحل أو تقاربه **ثالثا - شركة الوجوه:** (الذمم): هي أن يشترك اثنان وليس لهما صنعة ولا مال , وإنما يعتمدان على وجاهتهما و**ذمتهما** وثقة الناس بهما فيأخذان السلع من التجار دون ثمن فيبيعان ويشتريان ثم يسددان ما عليهما ثم يقتسمان الربح. قال القاضي ابن رشد (شركة الوجوه هي الشركة على الذمم من غير صنعة ولا مال)

لم يجزها المالكية لأن الشركة إنما تتعلق بالمال أو العمل، وكلاهما معدومان في هذه المسألة.

الوحدة رقم: 20 **من الطرق المشروعة لانتقال**

المال:

المال عصب الحياة سبب عمارة الأرض فمن أحسن استغلاله كان طريقه إلى الجنة ومن أساء استعماله كان طريقه إلى النار وسنعرف هنا بعض طرق انتقال المال .

أولاً: الميراث: تعريفه: لغة: هو الانتقال (ورثت الصنعة عن أبي)

شريعاً: حق مالي قابل للتجزئة يثبت لمستحقه بعد وفاة صاحبه

حكمه والحكمة منه ودليله: لم يترك الله قسمة الميراث لنبي ولا لبشر وإنما تولاه بنفسه فوضع له نظاماً دقيقاً ومنهجاً قوياً لا يظلم فيه أحد (ذكرنا أو أنثى كبيراً أو صغيراً) حيث بين نصيب كل واحد بدقة تمنع التأويل والخلاف.

(يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين)

الحقوق المتعلقة بالتركة: إذا مات الإنسان وجب على أهله ما يلي:

1. تكفين الميت 2. قضاء دينه 3. تنفيذ وصيته 4. تقسيم الباقي بين الورثة.

أسباب الميراث: يستحق الإنسان أن يرث الميت لأحد الأسباب التالية:

1. **النسب الحقيقي:** كالبنوة والأبوة (يوصيكم الله في أولادكم...)

2. **الزواج الصحيح:** فالمرأة ترث زوجها وهو يرثها (ولكم نصف ما ترك أزواجكم).

والمرأة المطلقة رجعيًا في العدة لها الحق في الميراث لأن الزوجية لا تزال قائمة.

موانع الميراث: يمنع الإنسان من الميراث لسببين:

1. **القتل العمد:** فمن قتل والده عمداً لم يرثه. 2. **اختلاف الدين:** فلا يرث الكافر المسلم

شروط الميراث: يشترط لصحة الميراث ما يلي:

1. موت المورث حقيقة أو حكماً (حكم القاضي بوفاة المفقود). 2. حياة الوارث: أن

يكون الوارث حياً عند وفاة المورث 3. أن يوجد مانع من موانع الميراث كالقتل .

طرق الميراث:

1. **الميراث بالفرض:** الفرض أو الفريضة : هو النصيب المحدد شرعاً للوارث .

أصحاب الفرائض: وهم الأشخاص الذين قدر لهم الشرع نصيباً محدداً في التركة وهم:

ثمانية إناث: (الزوجة . البنت . بنت الابن . الأخت الشقيقة . الأخت لأب . الأخت لأم . الأم . الجدة) . و **أربعة ذكور:** (الزوج . الأب . الجد . الأخ لأم) .

الفروض: الفروض المقدره ستة هي (النصف . الربع . الثمن . الثلثين . الثلث . السدس)

2. **الميراث بالتعصيب:** العصبية في اللغة هي القرابة التي تحمي الرجل

اصطلاحاً: العاصب هو الوارث الذي يأخذ المال كله عند انفراد أو الباقي بعد أصحاب الفروض .

أنواع العصبية: العصبية أنواع ثلاث :

العصبية بالنفس: وهي كل ذكر لا يدخل في نسبه إلى الميت أنثى : وهي :

1. جهة البنوة 2. جهة الأبوة 3. جهة الأخوة 4. جهة العمومة

العصبية بالغير: 1. البنت مع الابن 2. بنت الابن مع ابن الابن 3. الأخت الشقيقة مع الأخ الشقيق 4. الأخت لأب مع الأخ لأب .

العصبية مع الغير: وهي منحصرة في الأخوات الشقيقات وأولأب مع البنات أو بنات الابن.

الحجب في الميراث: هو منع أحد الورثة من الميراث أو من بعضه بسبب وارث آخر.

مثال: الأخ يرث أخاه لكن في وجود الابن لا يرث (حجب حرمان)
الزوج يرث زوجته (1/2) عند عدم وجود الابن وعند وجوده يرث (1/4) (حجب نقصان).

الرد: هو أن توزع التركة على أصحاب الفروض (مع عدم وجود عاصب) ويبقى منها شيء فيرد على أصحاب الفروض بقدر أنصبتهم
العول: هو أن تكون أنصبة الفروض أكبر من التركة فنضطر إلى التقليل من الأنصبة

ثانياً: الهبة: لغة: هي التبرع والتفضل على الغير بمال وغيره.

اصطلاحاً: هي تملك لذات بلا عوض لوجه الموهوب له .

مشروعيتها: الهبة أو الهدية مستحبة لأنها من فعل الخير ولحث النبي (ص) عليها فقال:

(لو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت) رواه البخاري. وأجمع العلماء على مشروعيتها. الحكمة من مشروعيتها: **1.** الهبة وسيلة فعالة في تحقيق التقارب بين الناس. **2.** الهبة وسيلة لغرس معاني الألفة والمحبة حيث أن الإنسان مفطور على حب من أكرمه. قال (ص): "تهادوا تحابوا" **3.** الهدية تقضي على الأحقاد والضغائن في النفوس.

أركانها: أركان الهبة أربعة: **1. الواهب:** وهو الذي يقدم الهدية **2. الموهوب:** له: وهو الذي تقدم له الهدية **3. الموهوب:** وهو الشيء الذي يعطيه الواهب للموهوب له

4. الصيغة: هي القول أو الفعل الدال على الهدية

ثالثاً: الوصية: لغة: تأتي بمعنى الأمر والاستعطاف **اصطلاحاً:** عقد يوجب حقاً في ثلث مال عاقده يلزم بموته.

مشروعيتها: الوصية مشروعة بالقرآن والسنة والإجماع

قال تعالى: "... فَلَكُمْ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ..."

قال صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبي وقاص حين أراد الوصية بجمع ماله: "...

الثلث والثلث كثير، انك إن تذر ورتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة

يتكفون الناس "الشيخان **وإجماع** العلماء على مشروعيتها

الحكمة من مشروعيتها: الوصية وسيلة عظيمة لاستدراك ما فات من أعمال الخير كما أنها طريق لتحقيق التكافل الاجتماعي وصلة الأقارب غير الوارثين ورحمة بالمساكين.

أركان الوصية: للوصية أربعة أركان هي:

1. الموصي: وهو الذي يوصي ويترك وصية. ويشترط له العقل والتمييز.

2. الموصى له: وهو الذي يستحق الوصية بعد وفاة الموصي.

3. الموصى به: وهو الشيء أو المال الذي يتركه الموصي للموصى له. ويشترط له

أن يكون ملكاً للموصي وأن تكون له قيمة مالية معتبرة شرعاً .

4. الصيغة: هي الكلام أو الفعل أو الكتابة الدالة على الوصية.

ملاحظة: قال العلماء لا تصح الوصية في أكثر من الثلث لقول النبي (ص) (..الثلث والثلث كثير) ولكن تجوز إذا قبل بها بقية الورثة.

1. لا تجوز الوصية لوارث لأن له حق في الميراث لقول النبي (ص): (لا وصية

لوارث) أحمد والترمذي. ولكن لو أوصي لوارث وأجازها الورثة صحت.

وفقكم الله في امتحان شهادة البكالوريا
وفقنا الله جميعا لما فيه خير العباد والبلاد

تم نشر هكنا الملف بواسطة قرص **تجربتي** مع الباكالوريا

tajribatybac@gmail.com

facebook.com/tajribaty

jjel.tk/bac